

لكن يجدر توبتها فترف وتقبل رايهم فليختلف  
 وحفظ دينهم نفس مال نسب ومثابها عقل وعرض قد وجب  
 ومن اعلم ضرر محمد من دينه يتقبل كفر اليسر حله  
 واشتباها من تجميع  
 ووجب نصب امام عدل بالشرع فاعلمه لاحكام العقل  
 فليس ركننا يعقله والدين  
 الا كفر فانك ان عهده  
 فليس ركننا يعقله والدين  
 الا كفر فانك ان عهده

هذا ضيق وان جرم الشاظرين  
 والمعتد ان لا يقتل في حكم الراجح  
 الا اذا كان قطعيا حاد من الدين  
 بالضرر في اقتحام شره

هذا الضيق وان جرم الشاظرين  
 والمعتد ان لا يقتل في حكم الراجح  
 الا اذا كان قطعيا حاد من الدين  
 بالضرر في اقتحام شره